

سنن أبي داود

336 - حدثنا موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي ثنا محمد بن سلمة عن الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر قال .

تجدون هل فقال أصحابه فسأل احتلم ثم رأسه في فشه حبر منا رجلا فأصاب سفر في خرجنا Y
لي رخصة في التيمم ؟ فقالوا ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما
قدمنا على النبي A أخبر بذلك فقال " قتلوه قتلهم ا " ألا سألوا إذ لم يعلموا وإنما شفاء
العي السؤال إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر " أو " يعصب " شك موسى " على جرحه خرقة ثم
يمسح عليها ويغسل سائر جسده " . K حسن دون قوله إنما كان يكفيه